

كوٲماری عبیراق
داد کای بالآی ئیبتتیجادی

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد : ١٦١/اتحادیة/اعلام/٢٠١٨

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٤ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية القضاة السادة جعفر ناصر حسين واکرم طه محمد واکرم احمد بابان ومحمد صائب النقشبندی ومیخائیل شمشون قس کورکيس وحسين عباس ابو التمن ومحمد رجب الکبیسى ومحمد قاسم الجنابى المأذونین بالقضاء بأسم الشعب وصدرت القرار الاتي :


الطلب :

طلب المشتكى (ي . ه . ب) عدم المصادقة على المرشح (ع . ف . ح) لكونه محال على محكمة الجنايات في بغداد . وقد وضع الطلب قيد التدقيق والمداولة في جلسة المحكمة الاتحادية العليا المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٤ وأصدرت القرار الآتي :

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان النظر في الطلب المذكور تختص فيه المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بموجب المادة (٨) من قانونها رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ . ونظام (الشكاوى والطعون الانتخابية للانتخابات مجلس النواب العراقي)

كوٲماری عیراق
داد كای بالآی ئینتیجادی



جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد : ١٦١/اتحادية/اعلام/٢٠١٨

رقم (٦) لسنة ٢٠١٨ . وتخضع قرارات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات للطعن فيها أمام الهيئة القضائية للانتخابات في محكمة التمييز الاتحادية .
وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٨/٨/١٤ .

الرئيس
مدحت المحمود

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
أكرم طه محمد

العضو
اکرم احمد بابان

العضو
محمد صائب النقشبندی

العضو
میخائیل شمون قس کورکيس

العضو
حسین عباس ابو التمن

العضو
محمد رجب الكبیسی

العضو
محمد قاسم الجنابي